الأمم المتحدة

A/C.2/68/L.2

الجمعية العامة

Distr.: Limited
16 October 2013
Arabic
Original: English

الدورة الثامنة والستون

اللجنة الثانية

البند ٢٤ (أ) من جدول الأعمال

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية: الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

فيجي*: مشروع قرار

الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٦٧/٢٢٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠١٣/٥ المؤرخ ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٣ بشأن التقدم المحرز في تنفيذ القرار ٦٧/٢٢٦،

وإذ تشير أيضا إلى الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية وإلى وثيقته الختامية[(١)]، والوثيقة الختامية المنبثقة عن المناسبة الخاصة التي نُظمت في عام ٢٠١٣ لمتابعة الجهود المبذولة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية[(٢)]،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أعضاء مجموعة الـ ٧٧ والصين.

(١) انظر القرار ٦٥/١.

(٢) انظر القرار ٦٨/٦.

171013 171013 13-51351 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تعيد تأكيد أهمية الاستعراض الشامل لسياسة الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية الذي تحدد الجمعية العامة من خلاله توجيهات أساسية على نطاق المنظومة في مجال السياسة العامة لأغراض التعاون الإنمائي والطرائق التي تتبعها منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري،

وإذ تشير إلى دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في توفير التنسيق والتوجيه لمنظومة الأمم المتحدة لضمان أن يجري على نطاق المنظومة تنفيذ التوجيهات التي وضعتها الجمعية العامة في مجال السياسة العامة وذلك وفقا لقرارات الجمعية ٥٧/٢٧٠ باء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ و ٦١/١٦ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ و ٦٨/١ المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ وغيرها من القرارات المتخذة في هذا الصدد،

وإذ تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من دورته الموضوعية لعام ٢٠١٣[٣]،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن تحليل تمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية لعام ٢٠١١[٤]، وتشير إلى أجزاء القرار ٦٧/٢٢٦ المتعلقة بتبسيط ممارسات العمل ومواءمتها، والإدارة القائمة على النتائج، والمتابعة والرصد، وتقييم الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، وإلى تأكيدها على مجالات التنمية الرئيسية الخمسة، وهي: بناء القدرات، والقضاء على الفقر، والتعاون فيما بين بلدان الجنوب، والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، والانتقال من الإغاثة إلى التنمية؛

٢ - **تعيد تأكيد** ضرورة أن يكون للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية سمات أساسية عدة منها أن تكون شاملة وطوعية ومقدمة كمنح ومحايدة ومتعددة الأطراف وقادرة على تلبية الاحتياجات الإنمائية للبلدان المستفيدة من البرامج بصورة مرنة، وأن يضطلع بها لصالح البلدان المستفيدة من البرامج، بناء على طلب تلك البلدان ووفقا لسياساتها وأولوياتها الإنمائية؛

٣ - **تشدد** على أنه لا يوجد نهج ”واحد يناسب الجميع“ فيما يتعلق بالتنمية وعلى ضرورة أن تكون المساعدة الإنمائية التي يقدمها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي قادرة على تلبية مختلف الاحتياجات الإنمائية للبلدان المستفيدة من البرامج وأن تتسق مع خططها واستراتيجياتها الإنمائية الوطنية وفقا للولايات المقررة؛

---

(٣) E/2013/94.

(٤) A/68/97-E/2013/87.

٤ - **تؤكد** أن الموارد المخصصة للأنشطة الأساسية، لكونها موارد غير مقيدة، لا تزال تمثل أساس الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وتلاحظ في هذا الصدد مع القلق تزايد الاختلال بين الموارد الأساسية والموارد غير الأساسية لتمويل هذه الأنشطة؛

٥ - **تشير** إلى القلق الذي أعربت عنه الجمعية العامة في قرارها ٦٧/٢٢٦ لعدم إحراز مجالس الإدارة تقدما في تطوير مفهوم ''المستوى اللازم توفره'' من الموارد المخصصة للأنشطة الأساسية والأخذ به، والذي وردت الإشارة إليه أيضا منذئذ في تقرير الأمين العام[٤]؛

٦ - **تعيد تأكيد** أهمية إسهام الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي يضطلع بها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي لمعالجة المجالات الرئيسية المحددة في الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية، وهي الهدف العام المتمثل في القضاء على الفقر، وبناء القدرات والتنمية، والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، والانتقال من الإغاثة إلى التنمية؛

٧ - **تشجع** جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على تبادل الممارسات الجيدة على صعيد البرامج والسياسات الرامية إلى معالجة أوجه عدم المساواة إنصافاً لمن يعيشون في فقر مدقع، وتعزيز مشاركتهم بصورة نشطة في تصميم وتنفيذ هذه البرامج والسياسات، وذلك بهدف الإسراع بوتيرة التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وإعداد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛

٨ - **تعيد تأكيد** الأهمية المتزايدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، وتهيب في هذا الصدد بصناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة والكيانات الأخرى التابعة لها تعميم مراعاة دعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في البرمجة العادية على الصعيد القطري للأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية وتعزيز آليات الدعم على الصعيدين العالمي والإقليمي، بما في ذلك الاستفادة من شبكات معارف الكيانات العالمية ومن قدرات لجان الأمم المتحدة الإقليمية والأفرقة الإقليمية لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي، ومساعدة البلدان النامية، بناء على طلبها وتحت إشرافها وتوجيهها، على تنمية القدرات من أجل تعظيم فوائد التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي وآثاره، بما يكفل تحقيق أهدافها الوطنية، مع التركيز بوجه خاص على الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

٩ - **تسلم** بأهمية تعزيز الاستراتيجيات المتعلقة بالأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، للمساهمة في الإسراع بوتيرة التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام ٢٠١٥، وبخاصة في أقل البلدان نموا والبلدان النامية الأخرى المتأخرة عن تحقيق الأهداف، وفي إعداد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛

١٠ - **تشير** إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥/٢٠١٣ المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، وتعرب عن تقديرها للتوجيه الذي قدمه المجلس بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧؛

١١ - **تحيط علما مع التقدير** بوثيقة السياسة العامة للتقييم المستقل على نطاق المنظومة للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية، التي أعدتها آلية التنسيق المؤقتة لتقييم الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية على نطاق المنظومة، وتقرر، في هذا الصدد، وفقا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥/٢٠١٣، إجراء تقييمين مستقلين نموذجيين على نطاق المنظومة في عام ٢٠١٤، يكون موضوعاهما ”تقييم إسهامات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في تحقيق الهدف العام المتمثل في القضاء على الفقر“ و ”تقييم إسهام جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في تعزيز القدرات الوطنية في مجال وضع السياسات وتنفيذها“، وتطلب إلى آلية التنسيق المؤقتة أن تقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من دورته في عام ٢٠١٥ معلومات مستوفاة عما أحرز من تقدم في إجراء التقييمين المستقلين النموذجيين على نطاق المنظومة؛

١٢ - **تسلم** بضرورة استعراض تكوين وأداء الهياكل الإدارية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها، وتدعو في هذا الصدد إلى أن يقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي، خلال الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية، وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها والوكالات المتخصصة، بفتح حوارات بشأن هذا الموضوع، وتطلب في هذا السياق إلى الأمين العام أن يقوم، بالتشاور مع الدول الأعضاء، بتقديم تقرير عن إدارة صناديق الأمم المتحدة وبرامجها إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين؛

١٣ - **تلاحظ** أن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١/٦٨ سيقتضي إدخال تعديلات على دورات تقديم تقارير جهاز الأمم المتحدة الإنمائي التي حددتها الجمعية العامة في قرارها ٢٢٦/٦٧؛

١٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن التحليل الشامل لتنفيذ القرار ٢٢٦/٦٧ إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وفقا لأحكام ذلك القرار.